

معايير تداول الأوراق النقدية

بالإشارة الى تعميم البنك المركزي العراقي المرقم 571/4/9 بتاريخ 2024/12/26 تجدون ادناه معايير تداول الأوراق النقدية:
للمزيد من المعلومات الرجاء التواصل على الرقم المخصص لقسم التوعية ومراقبة الخدمات المصرفية المعتمد من قبل البنك
المركزي العراقي 07809224663
او رقم قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور لدى بنك بيلوس العراق على الرقم 07508194487

معايير تداول الأوراق النقدية:

أ- الأوراق النقدية الصالحة للتداول

ان الورقة النقدية الصادرة عن البنك المركزي العراقي تبقى صالحة للتداول في حال تعرضها لاي مما يأتي:
أولاً: اذا حدث فيها تمزق او اكثر مما لا يزيد على (3) سم وتم إصلاحه بشريط لاصق شفاف من جهة واحدة أو من جهتين ولم يؤثر في معالمها.
ثانياً: اذا أصابها قطع في احدى زواياها بحدود (2) سم ولم يؤثر في معالمها.
ثالثاً: اذا ظهرت عليها آثار التداول والاستعمال ، ولم يصيبها اذى او ضرر يؤثر في شكلها ولونها وحجمها.

ب الأوراق النقدية غير الصالحة للتداول

أولاً: تعد الأوراق النقدية غير صالحة للتداول اذا انطبق عليها احد الاوصاف المدرجة في ادناه ويعوض حاملها كامل قيمتها باستثناء الأوراق
التالفة المبينة في الفقرة (1/ب/ثانياً/3) فور تقديمها الى المصارف الحكومية والأهلية وفروعها ، وتقوم المصارف لاحقاً بإيداعها لدى هذا البنك او
احد فروعها ويقيدها ما يقابلها في حساباتهم. وبدون اي رسوم:

- اذا كانت الأوراق النقدية متهجرة او متضررة على الرغم من عدم تمزقها وعدم فقدان أجزاء منها.
- اذا كانت الورقة متكونة من جزئين (مختلفة الأرقام وكانت مساحتها مقارنة لمساحة الورقة النقدية الاصلية ومثبتة بشريط لاصق).
- اذا كانت الورقة النقدية مثبتة بشريط لاصق شفاف او اكثر على طولها او عرضها.
- اذا كانت الورقة النقدية قطع في أكثر من زاوية.
- اذا كانت الورقة النقدية معيبة الطبع من حيث التصميم، الحجم ، اللون او العلامات الأمنية الأخرى التي تحملها الورقة النقدية الحقيقية).
- اذا احتوت على اختام او كتابات لا تؤثر في مظهرها الخارجي.
- اذا فقدت الورقة اقل من 50% من مساحتها.

ثانياً: الأوراق النقدية التالفة نتيجة الحرق او الدفن أو أي سبب آخر غير وارد في الفقرة 1/ب/اولاً من قبل هذا البنك وفروعها حصراً وفقاً للآلية
الآتية:

1. تقديم الوثائق الثبوتية لمقدم الطلب:

أ. هوية الأحوال المدنية او البطاقة الموحدة أو هوية الدائرة وبطاقة السكن مع رقم هاتف المواطن.

ب. تأييد من مركز الشرطة أو جهة قضائية في حالة تلف الأوراق النقدية نتيجة تعرضها لطلق ناري او ملوثة بالدم نتيجة الحوادث.

ج. تقديم ما يثبت مصدر الأموال

أ. ما زاد عن (10.000.000) دينار والى غاية (25.000.000) دينار يتطلب تقديم هوية الدائرة اذا كان الموظف او شريط الراتب يبين مقدار الدخل
ومدة الخدمة او ما يثبت ممارسته لمهنته اجازة ممارسة مهنية من الجهات القطاعية المختصة او عقد ايجار محل او سنوية سيارة انتاجية وغير
ذلك مما يثبت وجود مصدر دخل يتلاءم وحجم المبلغ.

ب. ما زاد عن (25.000.000) دينار والى غاية (100.000.000) دينار: يتطلب تقديم مستندات ملكية عقار او اسهم او عقد بيع او اية
مستمسكات رسمية تثبت مشروعية مصدر تلك الأموال سند ملكية شركة، عقد شراكة او مقاوله أو تجهيز بما يتلاءم وحجم المبلغ المقدم.
2. في حال عدم الاقتناع بالوثائق المقدمة لعدم اصلتها او عدم تناسبها وحجم المبلغ المقدم تتم إحالة مقدم الطلب الى الدائرة القانونية لغرض
تقديم تعهد خطي يتحمل بموجبه المسؤولية القانونية والجزائية عن صحة المعلومات المقدمة وان تلك الأموال جاءت من مصادر مشروعة
ولا ترتبط باي عمل غير قانوني او عمليات مشبوهة.

3. استحصال غرامة بنسبة 10% من قيمة الأوراق النقدية التالفة لصالح هذا البنك. بسبب تلفها نتيجة سوء الاستخدام الدفن الحرق او اي سبب
اخر باستثناء الأوراق النقدية التالفة نتيجة التداول المبينة تفصيلها في الفقرة (1/ب/أولاً) يتم استبدالها بدون فرض غرامة.
4. في حال عدم إمكانية عد الأوراق النقدية التالفة يتم تقديرها من قبل لجنة تشكل لهذا الغرض وتصدر اللجنة قرارها خلال خمسة عشر يوم
عمل.

ج. المعايير التي يعتمد عليها في رفض الأوراق النقدية الأجنبية (الدولار واليورو) في اثناء عمليات العد والفرز اذا انطبق عليها احد الاوصاف
المدرجة تفصيلها في ادناه:

أولاً: اذا أصابها القطع في احد زواياها او كانت مقروضة أو فقدت أي جزء من مساحة الورقة.

ثانياً: اذا حدث فيها تمزق وتم إصلاحها بشريط لاصق شفاف من اية جهة.

ثالثاً: اذا احتوت على ختم بحجم كبير او عدة اختام صغيرة بحيث تؤثر في معالمها.

رابعاً: اذا ظهرت عليها آثار التداول والاستعمال (متهجرة) بحيث تؤثر في شكلها أو معالمها.

خامساً: اذا التصقت مواد غريبة واثرت في معالمها كالاحبار والاصباغ والاصماغ والمواد المطحونة أو المطبوخة او المعجونة او الدهون او
الزيوت.

سادساً: اذا كانت مخزونة بظروف خزن غير صحيحة مما يؤدي الى اصفرارها او ان تفوح منها رائحة العفن.